

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمدة لخضر – الوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية

سلسلة محاضرات في مادة السياسة العامة الأمنية
مقدمة لطلبة السنة الثانية ماستر علوم سياسية

إعداد الدكتور:

جراية الصادق

السنة الجامعية : 2021/2020

مدخل مفاهيمي للسياسة العامة:

تمهيد:

للسياسة العامة مسميات كثيرة، منها السياسة الحكومية، برامج الحكومة، المشاريع العامة، وأي من هذه المصطلحات فهو يشير إلى نشاطات الحكومة ومؤسسات الدولة لحل مشكلات المجتمع. كما أن هذه السياسة تختلف من دولة إلى أخرى وفقا لتباين مجتمعاتها من حيث ظروفها وثقافتها. فالدولة التي تسودها الديمقراطية مثلا تركز سياساتها على إرضاء المواطنين وخدمتهم، أما الدولة التي يسودها حكم الفرد فإن أولويات صنع السياسة فيها ينصب في تسيير شؤون الدولة وتقديم الحد الأدنى من الخدمات بشكل مستمر.

مفهوم السياسة العامة:

1- التعريف:

تعرف السياسة العامة بأنها: (كل تصرف أو قرار تقوم به الحكومة أو من يمثلها للتدخل في شؤون المجتمع وحل المشاكل التي تواجه الدولة داخليا وخارجيا).

يتضمن هذا التعريف مجموعة من النقاط المهمة: أولها أن السياسة العامة تتضمن تجاوبا وتفاعلا بين الحكومة والبيئة المحيطة بها، وبالتالي فهي ذات طبيعة حركية ونشطة، وثانيا أن التصرف يعني كون السياسة العامة قد تكون شيئا آخر غير اتخاذ القرارات، فسكوت الحكومة عن أمر معين هو في حقيقة الأمر إقرار منها بأن ما يحدث مقبول أو أنها لا تمتلك حيلة للتدخل في الأمر، ومثال ذلك تجاهل الحكومة لمظاهرات واعتصامات بعض النقابات العمالية وعدم اتخاذ أي قرار إزاء مطالبها.

يعرف "جيمس أندرسون" أنها: (برنامج عمل هادف يعقبه أداء فردي أو جماعي في التصدي

لمشكلة أو لمواجهة قضية أو موضوع).

بينما يعرفها "كارل فريدريك" بأنها: (برنامج عمل مقترح لشخص أو جماعة أو لحكومة في نطاق بيئة محددة، لتوضيح الفرص المستهدفة والمحددات المراد تجاوزها للوصول إلى هدف محدد أو لتحقيق غرض مقصود).

وتعرف السياسة العامة من منطلق القوة أنها تلك العملية التي تتعلق بتوزيع الموارد والمكاسب والمزايا المادية والمعنوية، وهذا التعريف يدخل في إطار المفهوم الذي جاء به ديفيد ايستون كون السياسة بشكل عام هي: (عملية التوزيع السلطوي للقيم، حيث أن القيم هي الحقوق والواجبات)، وهذا التوزيع يتم باستخدام القوة والسلطة أو ما يسمى أيضا بالإكراه المادي المشروع.

ومن منظور أداء النظام فإن السياسة العامة هي: (محصلة عملية منتظمة عن تفاعل المدخلات وتحولها إلى مخرجات في شكل قرارات ذات طابع سياسي أو اجتماعي).

ومن منظور الحكومة عرفها "هنري توني" بأنها: (تلك الوسائل المعتمدة من خلال الحكومة في سبيل إحداث تغييرات معينة داخل النظام الاجتماعي للدولة). أوضح هذا التعريف أن السياسة العامة هي تلك الآليات التي تتخذها الحكومة من أجل تحقيق أهدافها داخل البيئة الداخلية والخارجية.

2- خصائص السياسة العامة:

- أنها تشمل جميع القرارات الفعلية والمنظمة والضابطة لمشكلة ما، والتي تصدرها الحكومة، كما تشمل ما تنوي الحكومة أن تفعله في المستقبل.
- هي عملية مستقبلية تهتم بكل التغييرات الاحتمالات في الجانب التكنولوجي والسياسي، والتغييرات التي تحدث على مستوى القيم والأخلاق.
- تتم السياسة العامة في إطار تنظيمي محدد له صفة دستورية قانونية، وهذا ما يميز السياسة العامة عن غيرها من السياسات كسياسات المؤسسات الخاصة مثلا.
- يتم وضع السياسات العامة بالاشتراك مع الفواعل والجماعات الأخرى، أحزاب، جمعيات، تنظيمات المجتمع المدني.
- تتمتع السياسة العامة بالشرعية وقوة الإلزام القانوني كونها عمل سلطوي.

3- عناصر السياسة العامة:

- أ- **المطالب السياسية:** وهي حاجات الأفراد والمجتمع التي تتوجه إلى النظام السياسي في شكل مطالب أو مدخلات تقتضي استجابة السلطات المعنية لها، وتعمل المؤسسات والتنظيمات على تنظيم حجمها.
- ب- **قرارات السياسة:** وهي ما يصدر عن النظام أو صانع القرار الحكومي من أوامر وتوجيهات معبرة عن استجابة الحكومة للمطالب، أي التشريعات والقوانين والأوامر الإدارية والتعليمات التي تفسر القوانين واللوائح القانونية لغرض تطبيقها.
- ت- **إعلان محتويات السياسة:** وهي كل ما يدخل في إطار التصريحات والإعلانات من الجهات الرسمية والحكومية لإعلام الرأي العام بالتوجه الحكومي نحو مشكلة عامة لحلها عبر سياسات حكومية، توجه نحو الصالح العام إزاء قضايا تمثل مدار اهتمام الرأي العام، ولهذا فإن هذا الإعلان هو تعبير عن المقاصد العامة والأغراض المطلوب تحقيقها.

ث- **مخرجات السياسة** : وتمثل نتائج السياسة العامة التي تنعكس على المواطن بشكل مباشر في حياته اليومية، وتمثل الفرق بين الوعود والواقع الملموس للمواطن، ومن خلالها يمكن وضع مقياس تقييم فشل أو نجاح الحكومة في سياساتها أو برامجها.

ج- **آثار السياسة**: ويقصد بها العوائد والنتائج المتحصل عليها من جراء هذه السياسة العامة، كما أنها قد تعبر عن الآثار السلبية المرافقة للسياسة العامة، والتي بدورها تحتاج إلى سياسات جديدة لمعالجة هذه الآثار.

4- أنواع السياسة العامة:

وهي 04 أنواع:

أ- **السياسة العامة الإستخراجية**: حيث تقوم النظم السياسية بهذه العملية وذلك باستخراج الموارد من مبيئاتها على شكل خدمات عامة إلزامية، الخدمة العسكرية مثلا، الأشغال التي تفرض على المسجونين، وكذلك الضرائب.

ب- **السياسة العامة التوزيعية**: هي تخصيص الوكالات الحكومية بمختلف أنواعها للأموال، والسلع والخدمات وتوزيعها على الأفراد والجماعات في المجتمع، من أجل الاستفادة منها، مثل توزيع القروض لإقامة مشاريع صغيرة، والمنح والامتيازات التي تقدم لطلبة الجامعة، بالإضافة إلى الاعتمادات الموجهة للصحة، والتعليم والدفاع. وهناك أيضا ما يعرف بإعادة توزيع الدخل لصالح أصحاب الدخل المنخفض والمحدود.

ت- **السياسة العامة التنظيمية**: ظهر هذا النوع من السياسات نتيجة لتعقد الحياة، وتزايد المشاكل في الصحة والمرور، السكن، وتطور سبل الأعمال وتزايد أنشطة الحكومة، وهي تتمثل في ممارسة النظام السياسي لعمليات الضبط والرقابة لمختلف الأنشطة والسلوكيات، للالتزام بدواعي المصلحة العامة، وتطبيق القانون بما يضمن عمل المجتمع أو عدم عمله، وفرض العقوبات اللازمة عند حصول أي تجاوزات.

أ- **السياسة العامة الرمزية**: وهي التي تهدف من خلالها النظم السياسية إلى تعبئة جماهيرها ورفع حماسهم الوطنية من خلال خطابات القادة السياسيين عن تاريخ الأمة، وعن القيم والأيدولوجيات المتمثلة في المساواة والديمقراطية والوعد بالإنجازات والمكافآت المستقبلية والهدف من ذلك تعزيز الطاعة لدى مجموع المواطنين، وقبول شرعية النظام والحكومة بسياساتها المختلفة.

مفهوم الأمن:

1- لغة واصطلاحاً.

1-أ المفهوم اللغوي والشرعي للأمن:

يعتبر الأمن من المفاهيم ذات الدلالة الواسعة والثرية في اللغة العربية، وأصل الكلمة الألف والميم والنون، وهي تعني عند ابن منظور^(*): (الأمن ضد الخوف، والأمنة: الأمن، ورجل أمنة -بالفتح- للذي يصدق كل ما سمعه ولا يكذب بشيء، رجل أمنة إذا كان يطمئن إلى كل الناس ويثق بهم، وإستأمن إليه: أي دخل في أمانه، والمأمن موضع الأمن، والأمن: المستجير ليأمن على نفسه، الأمانة والأمنة: نقيض الخيانة. لأنه يؤمن أذاه).

أما الفيروز آبادي^(*) فهو يرى بأن: الأمان والأمن كصاحب: ضد الخوف، والأمانة والأمنة: ضد الخيانة، وقد أمنة: كسمع وأمنة تأمينا وانتمنه واستأمنه. فهو أمين وأمان... وآمن به إيماناً: صدقه، والإيمان: الثقة، وإظهار الخضوع. الأمين: القوي، وناقاة آمون، وثقة الخلق وأعطيته من آمن مالي أي من خالصة وشريفه.

إن الأمن في اللغة العربية يطلق على عدم الخوف والحفظ والثقة وطلب الحماية والسلم، وفي ذلك ثراء لغوي كبير حيث يصعب فصل هذه المعاني عن بعضها البعض نظراً لتداخلها وترادفها في أغلب الأحيان، كما أن لها دوراً تكاملياً في إثراء مفهوم الأمن بشكل عام، لكن هناك مجموعة من الكتاب ينتقدون انحصار مفهوم الأمن في عدم الخوف، فهم يرون فيه مفهوماً ضيقاً وسلبياً، كون أن شعور الإنسان بالأمن من مشاعر الخوف والقلق والتوتر قد ينشأ لديه لأسباب أخرى مثل تدني ظروفه المعيشية والاجتماعية، وتقييد فعالياته وطموحاته بقيود غير مشروعة، ولهذا كله ما يبهره على أرض الواقع.

وفي نفس السياق ذهب "جاكسون" إلى تعريف الأمن على أنه: (شعور الإنسان في الوسط الذي يعيش فيه بعدم الخوف من التعرض للأذى الحسي، وبالعدالة الاجتماعية والاقتصادية التي من مظاهرها حصول الأفراد على فرص متكافئة للنمو والتطور، وتوفر الحد الأدنى من متطلبات العيش الكريم).

والملاحظ أن هذا التعريف قد ركز على إبراز المفردات التي تدعو إلى ضرورة الاستجابة للاحتياجات المادية والجسدية للإنسان، ليتحقق له الشعور بالأمن، بينما نجد الكثير من مشاعر الاطمئنان أو عدمه عند

*- ابن منظور: أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي بن أحمد الأنصاري الرويفعي الإفريقي المصري، الإمام اللغوي الحجة صاحب كتاب لسان العرب ومات سنة 711 هجري.

*- الفيروز آبادي: محمد بن يعقوب بن محمد إبراهيم الشيرازي الفيروز آبادي من أئمة اللغة والأدب وكان مرجع عصره في اللغة والحديث والتفسير توفي سنة 817 هجري.

الإنسان ترتبط أيضا باحتياجاته الروحية والمعنوية، ولهذا يمكن القول أن الأمن مؤشرا على إيجابية الإنسان وتفوقه، في حين يكون انعدامه منذر بانهيائه وسلبيته وتصوره سواء على المستوى الفردي أو الجماعي، الأمر الذي يدفع إلى تعزيز الاعتقاد بأن الأمن سر الحياة والنماء والتطور والازدهار.

وهذا ما ركزت عليه الشريعة الإسلامية في تحديدها لمفهوم الأمن على نحو إيجابي كونه يعني اطمئنان الإنسان لانعدام التهديدات الحسية وضمان حقوقه بهدف تحرره من القيود التي تحول دون استيفائه لاحتياجاته الروحية والمعنوية، ولشعوره بالعدالة الاجتماعية والاقتصادية، قال الله تعالى: (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا)⁽¹⁾.

يتحقق الأمن للإنسان وفق الشريعة الإسلامية من خلال الإيمان بالله على وجه اليقين والخوف من عقابه إذا عصاه، لأن الإيمان الصادق وتقوى الله في السر والعلن كفيل بأن يحقق للإنسان الأمن والطمأنينة، ويجعل علاقته بغيره من الناس علاقة ود وتعاون ومحبة وإخاء وهو ما يحقق الأمن لأفراد المجتمع ككل، يقول الله تعالى: (...فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا مِنِّي إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)⁽²⁾ ويقول أيضا: (إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ)⁽³⁾.

وقد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى كل عمل يبعث على الأمن والاطمئنان إلى نفوس الناس، ونهى عن كل فعل يبيث الخوف والرعب في جماعة المسلمين، حتى ولو كان أقل الخوف وأهونه، باعتبار الأمن من أكبر النعم إلى الإنسان وأجلها، وهذا ما يظهر في قوله صلى الله عليه وسلم: «لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً»⁽⁴⁾. وقوله أيضا: «لا يأخذن أحدكم متاع أخيه لاعباً ولا جاداً»⁽⁵⁾.

وبهذا تكون الشريعة الإسلامية قد نظمت حياة الإنسان بصورة تحقق له الأمن بصفته فرد من أفراد المجتمع، حتى يتحقق لهذا الأخير أمنه.

1- ب المفهوم الاصطلاحي للأمن:

يعتبر الأمن كمفهوم عكس الخوف، وهو ظاهرة اجتماعية تضرب في تاريخها وجذورها إلى بداية التاريخ البشري، لكنه كدراسة وعلم ينظر إليه على أنه علم حديث ظهر في بداية الحرب العالمية الثانية، وما

1- الآية 55 من سورة النور.

2- الآية 175 من سورة آل عمران.

3- الآية 13 من سورة الأحقاف.

4- الحديث رقم: 5004: شعيب الأرنؤوط، سنن أبي داود، كتاب الأدب، ج7، دار الرسالة العالمية، ط1، 2009، ص352.

5- الحديث رقم: 6686: مصطفى عبد القادر عطا، المستدرک علی الصحیحین، کتاب معرفة الصحابة، ج3. بيروت: دار

الكتب العلمية، ط2، 2002، ص739.

تبع ذلك من توجهات تدرس مفهوم الأمن القومي بالتحديد وتأثره بالصراعات المختلفة، وكان ذلك في شكل دراسات علمية وصفت بأنها جادة إلا أن الاعتراف بأهميتها ظل غير كاف، وبالنظر إلى تعدد مفاهيمه نتج عن ذلك تباين في تحديد مفهومه، مما أضفى نوعاً من الغموض، كما صعب أمر دراسته وبيان حده.

فهناك من يربط الأمن بالدولة القومية كون هذه العلاقة موجودة بوجود الدولة القومية في حد ذاتها، أي منذ تاريخ مؤتمر وستفاليا سنة 1648، حيث كانت الدولة تمثل الوحدة الأساسية في العلاقات الدولية، والفاعل الرئيسي في النظام الدولي، ولهذا السبب اقتصر تحليل الظواهر الأمنية آنذاك في إطار الدولة القومية، مما أدى إلى ظهور ما يسمى بالأمن القومي، وأصبح بذلك المفهوم الأمني لبعض الدول يقوم على مبدأ حماية الوجود والحدود القائمة لكل منها، ورعاية المصالح القومية العليا للأمة والدولة.

كما ارتبط مفهوم الأمن ومنذ البداية بالقدرات والإمكانات العسكرية التي تحقق الردع، ومن ثم الأمن، وأول من عرّف الأمن القومي هو: "والتر ليبمان" في قوله: (أن الأمة تبقى في وضع آمن إلى الحد الذي لا تكون فيه عرضة للتضحية بالقيم الأساسية، إذا كانت ترغب بتفادي وقوع الحرب، وتبقى قادرة على صون هذه القيم عن طريق انتصارها في الحرب)، وعرفه كل من " تريجر" و " ترمبرج" بأنه: (حماية القيم القومية الحيوية، وهو جزء من سياسة الحكومة الذي يستهدف خلق ظروف دولية ومحلية ملائمة لحماية القيم الحيوية ضد الأعداء الحاليين والمحتملين).

ويتضح من خلال هذه التعاريف أن الأمن يعني استخدام القوة العسكرية في الحفاظ عن القيم الأساسية للدولة، كالاستقلال والسيادة، والمصلحة القومية في حالة نشوب الحرب بالإضافة إلى ذلك يعد الأمن محوراً أساسياً للسياسة الخارجية لأي دولة أو مجموعة من الدول، فالسياسة الخارجية باعتبارها السلوك الخارجي للدول يكون الأمن القومي أحد أهم مرتكزاتها الرئيسية وذلك لحماية الدولة من التهديدات والأطماع الخارجية التي تواجهها.

ولهذا فإن ارتباط الأمن بالدولة يقتضي التركيز على أربعة عناصر أساسية وهي كالآتي:

- تحديد المصالح والغايات والقيم التي تسعى الدولة والمجتمع إلى تحقيقها وحمايتها.
- تحديد التحديات التي تواجه الدولة والأمة.
- رسم السياسات وتحديد الأدوات واتخاذ الخطوات اللازمة لتحقيق المصالح ومواجهة الأخطار المحتملة.
- بناء المؤسسات القادرة على تنفيذ هذه السياسات. وتحقيق المتطلبات يقتضي وجود سلطة سياسية تملك حق الحسم والتوجيه وتعبئة المواد.

بالإضافة إلى هذا كله هناك من يرى أن الأمن يهتم بالإجراءات التي تتخذها الدولة لحفظ أسرارها وحماية رعاياها ومنشآتها ومصالحها الحيوية في الداخل والخارج، ومن وجهة نظر أخرى يقترب الأمن من

معنى التنمية والرفاهية الاجتماعية ومحاربة حالات الجوع والفقر، ويبدو هنا أنه يقترب من مفهومه اللغوي العام ليعكس حدود قوة الجانب الاجتماعي والاقتصادي بعيداً عن القوة العسكرية أو الإيديولوجية، حيث وضع وزير الدفاع الأمريكي الأسبق (روبرت ماكنمار) في كتابه "جوهر الأمن" (أن الأمن يعني التطور والتنمية، كما أن الأمن الحقيقي للدولة ينبع من معرفتها العميقة للمصادر التي تهدد مختلف قدراتها ومواجهتها وبدون تنمية لا يوجد أمن، وأن الدولة التي لا تنمو لا تكون آمنة).

أما الكتاب والمفكرين العرب فقد عرفوا الأمن في عدة مواضع منهم "عباس نصر الله" من خلال تعريفه للأمن القومي العربي كونه يعني: (قدرة الأمة العربية شعوباً وحكومات على حماية وتنمية القدرات والإمكانات العربية في جميع المستويات من أجل تطويق مكامن الضعف سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وعسكرياً، وتطوير مكامن القوة بفلسفة وسياسة قومية شاملة تأخذ في اعتبارها المتغيرات الداخلية في الدول العربية والإقليمية والدولية المحيطة) ، يتضح من خلال هذا التعريف أهمية الجانب العسكري ودوره في بناء مفهوم الأمن، حيث لا بد على الدولة أن تكون قوية لتحقيق أهدافها، وهذا يعني أن فكرة الأمن ترتبط بالدفاع الذاتي من خلال تعظيم القوة العسكرية والاستعداد لمواجهة التهديد العسكري الخارجي.

كما عرفه أيضاً بقوله: (أنه يتجسد في قدرة الدولة وقوتها على مواجهة الأخطار والتحديات الخارجية والداخلية، وتأمين مظاهر الأمن والاستقرار ضمن الدولة التي تشكل قاعدة لتطور المجتمع، وأن مظاهر التطور هذه تشكل القاعدة الأساسية لإنتاج متطلبات الأمن القومي).

أما "علي الدين هلال" فقد عرف الأمن بكونه: (تأمين كيان الدولة والمجتمع ضد الأخطار التي تهددها داخلياً وتأمين مصالحها وتهيئة الظروف المناسبة اقتصادياً واجتماعياً لتحقيق الأهداف التي تعبر عن الرضا العام في المجتمع) ولكن مع تغليب الطابع العسكري بقوله: (ما قيمة بناء اقتصادي أو استقرار سياسي واجتماعي إذا كان تحت رحمة الأعداء).

وعلى هذا الأساس فإن الأمن عند بعض المفكرين العرب يأخذ بعداً اجتماعياً حيث يتم صياغته بناء على ما يلي:

- 1- إدراك التهديدات سواء الداخلية منها أو الخارجية.
- 2- رسم إستراتيجية لتنمية قوى الدولة والحاجة إلى الانطلاق المؤمن لها.
- 3- توفير القدرة على مواجهة التهديدات الخارجية والداخلية ببناء القوة المسلحة وقوة الشرطة القادرة على التصدي والمواجهة.
- 4- إعداد سيناريوهات واتخاذ إجراءات لمواجهة التهديدات التي تتناسب معها وتتصاعد تدريجياً مع تصاعد التهديد سواء خارجياً كان أو داخلياً.

ومن خلال ما سبق يتضح أن هناك خلط وتباين في مفهوم الأمن، ولعل ذلك يرجع في معظمه إلى حداثة المفهوم من جهة، وكذا الزاوية التي ينظر منها إلى الأمن من جهة أخرى، فثمة من يراه على أنه مفهوم عسكري، وآخرون يرون أنه مرادفا للسياسة الخارجية، وترى فئة أخرى أنه قضية اجتماعية، وأخرى تؤكد أن الأمن ما هو إلا التنمية.

• أبعاد الأمن:

إن الأمن بمفهومه المعاصر يتصف بالشمولية، فالمسألة لا تكمن في حماية حدود الدولة من الاعتداءات والتهديدات الخارجية فقط، وإنما يتعداها إلى مسائل أخرى ذات طبيعة اقتصادية واجتماعية وسياسية وغيرها. فالأمن توسع ليشمل قطاعات عدة خاصة بعد التحولات التي شهدتها حقل العلاقات الدولية بعد انتهاء الحرب الباردة.

أولاً: البعد العسكري.

يركز البعد العسكري للأمن على ضرورة حماية استقلال الدولة وسلامة أراضيها ضد أي اعتداء قد يقع عليها، من خلال امتلاكها للأسلحة الحديثة أو اهتمامها بخطط الدفاع سواء في أوقات النزاع، أو في أوقات السلم، وإعداد الخطط الدفاعية والدراسات اللازمة لمواجهة الأخطار المحتملة، بالإضافة إلى ارتباطها بمجموعة من موثيق الدفاع القادرة على ردع أي عدوان قد تتعرض له.

بالتالي يرتبط هذا البعد بمفهوم الدولة القومية التي هي الإطار السياسي والقانوني لمفهوم الأمن، والسيادة التي هي السند الشرعي الذي يعتمد عليه مفهوم الأمن، وبالتالي يجب حماية مصالح هذه الدولة من خلال بناء القوة العسكرية، وعلى هذا الأساس نجد مفهوم الأمن وفق هذا التصور يرتبط بالبعد الوظيفي الإستراتيجي الذي يمكن أن تضطلع به القوات المسلحة لدولة ما سواء كان ذلك على مستوى الردع، أو على مستوى أدائها الفعلي أو المباشر في الميدان، وعليه يكون الأمن مرادف لمعنى السياسة الدفاعية والهجومية التي تتحدد بحماية القيم والمصالح الحيوية للدولة وتشكل جوهر سياستها الأمنية.

إن الدول الصغرى يقتصر دعم قدراتها على ما يضمن لها الدفاع عن النفس فقط، أمّا الدول الكبرى ذات السياسات التوسعية، فتستغل قدراتها العسكرية لتهديد الدول الأخرى، كما تسعى إلى زيادة نفوذها من خلال مجموعة من موثيق الدفاع والتحالفات العسكرية مع غيرها من الدول الأخرى، وبالتالي تظهر أمام العالم الخارجي بأنها دولة قادرة على حماية مصالحها سواء بالاضطرار لاستخدام القوة أو التهديد باستخدامها، الأمر الذي يلقي بمسؤولية تحقيق الأمن على عاتق الجيوش وأجهزة المخابرات التابعة للدولة .

ثانياً: البعد السياسي.

يعتبر هذا البعد العنصر الأساسي الذي يحدد كيفية تنظيم وإدارة قوى الدولة ومواردها، وهو ذو شقين داخلياً يتمثل في إدارة المجتمع والتغلب على مشاكله، وخارجياً متمثلة في إدارة مصادر القوة للدولة للتأثير على المجتمع الدولي وسياسات الدول الأخرى بغرض تحقيق أهداف والمصالح الحيوية للدولة.

ومن متطلبات تحقيق هذا البعد على المستوى الداخلي هو تحقيق الاستقرار السياسي لأن انعدام هذا الأخير ناتج عن عدة أسباب من بينها الانحطاط في المؤسسات السياسية للنظام (الحكومة، البرلمان، الجهاز القضائي، الأحزاب السياسية)، أيضاً أزمة الشرعية بمعنى عدم مقدرة النظام السياسي على توليد القناعات لدى أفراد المجتمع بأنه يعمل لمصلحتهم، وأن المؤسسات السياسية القائمة هي الأكثر تلاؤماً مع المجتمع، بالإضافة إلى أزمة المشاركة السياسية بمعنى النشاط الذي قد يقوم به المواطنين قصد التأثير في عملية صنع القرارات السياسية في الدولة وحق هؤلاء في مراقبه القرارات السياسية.

إن مكونات هذا البعد في إطار السياسة الداخلية يجب أن يأخذ في الاعتبار الاتجاهات والقيم والأفكار التي تسيطر على الحياة السياسية في الدولة، وتعدد الأحزاب والجماعات السياسية وقوتها، بالإضافة إلى دور مراكز القوى وجماعات المصالح في التأثير على البناء المجتمعي للدولة.

أما بخصوص مكونات البعد السياسي للأمن في مستواه الخارجي، فالمقصود به قدرة الجهاز الدبلوماسي وكفاءته في تحقيق أهداف السياسة الخارجية للدولة، والقدرة في التأثير على الدول والجماعات الخارجية بهدف استمالتها وكسب تأييدها، بالإضافة إلى المفاوضات السياسية وعقد الاتفاقيات والمعاهدات الدولية.

ثالثاً: البعد الاقتصادي.

يعنى البعد الاقتصادي للأمن بتطوير اقتصاد الدولة في شتى القطاعات حتى لا تكون تابعة لدولة أخرى تهيمن عليها، والأمن من المنظور الاقتصادي يعني التنمية والازدهار واستقرار الاقتصاد والاكتفاء الذاتي والرفاهية. ولهذا فإن الأمن لا يقتصر على الجانب السياسي أو العسكري فحسب، وإنما تتعدد أبعاده وفي مقدمتها البعد الاقتصادي.

والأمن في بعده الاقتصادي يعني حسب هيئة الأمم المتحدة: (أن يملك المرء الوسائل المادية التي تمكنه من يحيا حياة مستقرة ومشبعة من خلال امتلاك ما يكفي من النقود لإشباع الحاجات الأساسية وهي الغذاء، المأوى اللائق، الرعاية الصحية الأساسية والتعليم).

وهناك من ربط الأمن الاقتصادي بالتنمية باعتبار هذه الأخيرة: (عملية يتم فيها زيادة الدخل الحقيقي زيادة تراكمية وسريعة ومستمرة عبر فترة من الزمن بحيث تكون هذه الزيادة أكبر من معدل نمو السكان، مع توفير الخدمات الإنتاجية والاجتماعية وحماية الموارد المتجددة من التلوث والحفاظ على الموارد غير

المتجددة من النضوب) ، فكلما تقدمت التنمية تقدم الأمن وكلما نظم المجتمع شؤونه الاقتصادية كلما زادت درجة مقاومته للمهددات الخارجية، كما أن التنمية اتجاهاً مستمراً في النمو وليست وضعاً طارئاً، كما أنها آلية ووسيلة لتحقيق أهداف مرحلية ضمن إطار غايات إنسانية وحضارية ذات أبعاد مجتمعية.

رابعاً: البعد الاجتماعي.

يعرف الأمن في بعده الاجتماعي على أنه: (الحالة التي يكون فيها الإنسان محمياً ضد - أو بعيد عن - خطر يتهدهده، ويتمثل في حالة الهدوء والاستقرار والوئام والاتفاق والانسجام داخل المجتمع الإنساني، وفي العلاقة بين شرائحه وأفراده وقواه المتعددة والمختلفة)، كما أن أسوأ ما يمكن أن يشعر به الإنسان هو الخوف على نفسه أو ماله أو عرضه من داخل مجتمعه، خاصة في ظل التزايد الكبير للجريمة بشتى أنواعها.

وإن كانت الدولة هي المسؤولة بالدرجة الأولى عن حفظ أمن المواطنين، فإنها لا تستطيع القيام بهذا الدور لوحدها بعيداً عن مشاركة المواطنين أنفسهم وتحملهم المسؤولية إلى جانب الدولة على هذا الصعيد، كما أن من مقومات استقرار المجتمعات وقوتها الدور الذي تقوم به مؤسسات المجتمع المدني التي تعمل على تحقيق ما يلي:

- 1- خلق وتنمية الشعور بالمسؤولية لدى الأفراد تجاه مجتمعاتهم، وتكريس قيم الخير والعطاء لدى المواطنين التي تمثل نوعاً من الحصانة الذاتية لهم.
- 2- احتواء الطاقات من أبناء المجتمع وتوجيهها للتوجيه الصحيح وخاصة الشباب.
- 3- تقديم الحلول والمعالجات للمشاكل الاجتماعية حتى لا تتفاقم وتتحول إلى مصادر تهديد لأمن المجتمع، كمشكلة الفقر، ضعف التعليم، مشكلة البطالة، الصراعات الداخلية في المجتمع...إلخ.
- 4- العمل على نشر ثقافة الفضيلة والالتزام الأخلاقي.

وبالتالي تعتبر مسؤولية الدولة بالإضافة إلى المجتمع المدني مهمة جداً، خاصة في التعامل مع ظاهرة التعددية الدينية والمذهبية واللغوية الموجودة في المجتمع، وإدارة هذه الجماعات إدارة سليمة تحفظ لهذه الجماعات المتنوعة التي تعيش مع بعضها البعض مساحة للتعبير عن تنوعها في أجواء من الاحترام المتبادل.

وعلى هذا الأساس، فإن أي تهميش أو إقصاء يمس أحد مكونات المجتمع، سيؤدي حتماً إلى تدهور التضامن الداخلي، ويهدد وحدة هذا المجتمع، ويتسبب في بروز أزمات اجتماعية وسياسية، كما يمكن أن يستثمر أيضاً من بعض القوى الخارجية المترصدة لنيل من أمن الدولة، خاصة إذا كانت الدولة ضعيفة، وفي هذا الإطار فإن الديمقراطية تحفظ للأقليات حقها في ممارسة معتقداتها والحفاظ على ثقافتها وحمايتها،

وتسمح لها بالتعبير عن آرائها بشكل سليم كما تلزم متخذي القرار بضرورة مشاركة الأقليات في رسم السياسات العامة انطلاقاً من كونهم مواطنين في دولتهم بغض النظر عن معتقداتهم الدينية أو الثقافية، وعليه سيكون إعلاء المبادئ الديمقراطية بمثابة خطوة رئيسية باتجاه تحقيق الأمن في بعده الاجتماعي من خلال تمكين الناس من المشاركة في الحكم وفي إسماع صوتهم، وهذا ما يتطلب بناء مؤسسات قوية وتثبيت سلطة القانون.

وبالتالي يهدف هذا البعد إلى إيجاد حالة استقرار للمجتمع، وإلى تماسك نسيجه مع توازن العوامل السكانية والاجتماعية المختلفة، كما يتطلب تحقيق البعد الاجتماعي للأمن دراسة شاملة للأبعاد الأخرى، والإمكانيات التي تقدمها لتهيئة المواطن الصالح، بما في ذلك العوامل الثقافية والقيمية التي تساهم بشكل كبير في ذلك.

خامساً: البعد الثقافي.

تكتسب العوامل الثقافية دور كبير في تحليل الظواهر السياسية بشكل عام، فالمقصود بالثقافة هو: ذلك الكل المركب الذي يشمل المعرفة والمعتقدات والفن والأخلاق والقانون والأعراف والقدرات والعادات الأخرى التي يكتبها الإنسان باعتباره عضواً في المجتمع. كما تعتبر الثقافة جزءاً مهماً وحيوياً من الحضارة، وانعكاساً لمعنى الحياة في مراحلها المختلفة وشكلها المتغير من مكان لآخر، كما أنها تعد انعكاساً لحضارات الشعوب وأفكارهم المبدعة في شتى المجالات.

أما الأمن في بعده الثقافي فالمقصود به: (قدرة الدولة على توفير الحماية المطلوبة للثقافة بهدف تحقيق حرية الإبداع من جهة، والحفاظ على مكتسبات الشعوب الثقافية والفنية والدينية من جهة أخرى). وفي هذا التعريف مفهوم إيجابي وتفاعلي لتأسيس رؤية جديدة للأمن حتى يترادف مع الثقافة، ويتم استخدامه لتوفير احتياجات المجتمع وكفل حرية الرأي والرأي الآخر، وحفظ حقوق الدول والأفراد على حدّ سواء فيما يمتلكون من ثقافات وآثار وفنون، كما أنه بهذا المعنى يتم إرساء لمفهوم مختلف من التفاعل الإنساني والعلاقات المستمرة والمتبادلة بين الأنواع المختلفة من البشر.

فاختراق الثقافة الوطنية (المحلية) مثلاً زادت مع تنامي ظاهرة العولمة باعتبارها عملية لتشكيل وضع عالمي جديد من خلال فرض نموذج ثقافي معين يسعى إلى تفكيك وإعادة صياغة الهوية القومية وينذر بمواجهة بين الثقافات وصراع بين الحضارات. وفي هذا المجال يفرق المفكر العربي "محمد الجابري" بين مفهوم العولمة والعالمية، حيث أن العالمية تفتح العالم على الثقافات الأخرى مع الاحتفاظ بالخلاف الإيديولوجي أما العولمة فيعتبرها نفي للآخر وإحلال للاختراق الثقافي محل الصراع الإيديولوجي.

وعليه فإن أي مجتمع لا يتمكن من صيانة أمنه الثقافي واستمرارية فعله الجماعي إلا من خلال الاعتزاز والعودة إلى الذات الموصولة بالانفتاح على منجزات العصر، وكل هذه الأمور تحفز للبحث عن الذات الثقافية وإبراز مضامينها وتطلعاتها، وتربية المواطن على ضوئها وبهذا يمكن الوصول إلى الحد الأدنى من الأمن الثقافي المطلوب خاصة في عصر التطور التكنولوجي والاتصالات وتنامي ظاهرة العولمة.

سادساً: البعد البيئي.

نظراً لتطور وتفاقم المشكلات البيئية صارت العلاقة بين البيئة والأمن من الاهتمامات البحثية الجادة في السنوات الأخيرة، كما أن كثرة التهديدات وعلامات التدهور في النظام الإيكولوجي أحدثت تحولاً كبيراً في مفهوم الأمن الذي كان يستند فيما قبل إلى المعطيات العسكرية والسياسية فقط، ليتحول إلى مفهوم حديث ذو صلة بالمسائل البيئية والاقتصادية والاجتماعية.

ويمكن تلخيص أهم المخاطر التي تواجه البيئة في الزيادة المفرطة لاستخدام الموارد الطبيعية وتلوث ونضوب العديد من هذه الموارد، وأيضاً التغيرات المناخية الملاحظة جراء احتراق النفط والغاز والفحم، وكذلك الثقب الموجود في طبقة الأوزان بسبب انبعاث وتصادم غازات تحتوي على مادة "الكلور"، إضافة إلى نقص الأرض الصالحة للزراعة والمساحة الخضراء مع قلة منسوب الأنهار المائية وتلوث مصادر المياه الجوفية التي يعتمد عليها ما يقارب ثلث سكان العالم مع الأخذ في الاعتبار المخاطر والأمراض الصحية الناجمة عن التلوث البيئي بجميع أنواعه .

ولهذا جاء تحديد الأمن في بعده البيئي على أنه: (تحقيق أقصى حماية للبيئة بكافة جوانبها في البر والبحر والهواء، ومنع أي تعدد عليها قبل حدوثه منعاً لحدوث الضرر من هذا التعدي الذي قد لا يمكن تداركه، وذلك من خلال اتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة، سواء كانت من خلال سن القوانين واللوائح التي تمنع التعريفات التي تؤدي لهذا الضرر أو باستخدام وسائل الملاحظة والمتابعة والقياس أو وسائل الضبط في حال ارتكاب جرائم فيها تعدي على البيئة وذلك لتطبيق القوانين التي تعاقب على هذه الجرائم وردع المخالفين).

وعلى المستوى الدولي تم طرح ما يسمى "بالحوكمة البيئية" باعتبارها توفر فرصاً وإمكانات عديدة للاستخدام الأمثل والعقلاني للموارد الطبيعية من أجل تحقيق القدر الأكبر من المنافع واقتناص الفرص وبناء القدرات لجميع الفاعلين والمستفيدين من مسار حماية البيئة من جهة، والاهتمام بمصالح الأجيال الحالية والمستقبلية كتحديات جديدة للحوكمة البيئية من جهة أخرى.

كما أن نجاح "الحوكمة البيئية" مرهون بتعزيز الثقافة في السياسات العالمية الخاصة بالبيئة وأمنيتها، والانفتاح على المقاربات التوفيقية بين الفرقاء والمنفعيين من الشأن البيئي، وتقوية المبادرات التشاركية، وتفعيل أداء المجتمع المدني العالمي، ومشاركة الجميع في مسار اتخاذ القرار البيئي الدولي وأمنيتها. خلاصة القول، أن الأمن يحمل أبعاداً كثيرة ومتعددة، وهذا يرجع لاختلاف تصورات الباحثين والعلماء، فكل ينظر إليه من زاوية معينة، حيث لم يعد الأمن بمفهومه الشامل يستند إلى المضامين العسكرية فقط بل تعداها إلى الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحتى البيئة، ونتيجة لهذا التشعب في أبعاد الأمن نجد أنه يعالج كل زاوية من حياة الأفراد والمجتمعات وأنه يدخل في جوهر اهتمامات كل الدول.

• مستويات الأمن.

عندما اتضح أن تحقيق الأمن المطلق صعب، وأن تعارض الأهداف والمصالح القومية للدول يوقعها في تصادمات، سعت الدول إلى إقامة علاقات ذات طابع إقليمي ودولي تزيد بها من صلابتها سياساتها الأمنية الوطنية، ومن هنا بدأت في الظهور عدة تكتلات لها أهداف على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والعسكري، وصنفت تلك التكتلات في مستويات تتدرج من الفردية إلى الدولية لإدراك مجالاتها وتحديد اتجاهاتها الأمنية:

1- المستوى الفردي:

بعد التحولات التي شهدتها نهاية الحرب الباردة، ظهرت مجموعة من التهديدات أثرت على الفرد، واستدعت تحقيق أمن إنساني يهتم بالتخلص من كافة التهديدات السياسية والاجتماعية وغيرها.

إن التركيز على الفرد كمستوى رئيسي في التحليل الأمني جاء انطلاقاً من المخاوف المثارة حول علاقة الفرد بالحكومة، حيث يرى "بوث" "Booth" أن أمن الفرد لا بد أن يكون في المقدمة دائماً، كما يركز في هذا المجال على ثلاث نقاط رئيسية:

أولاً: أن الدولة لا تقدم - في جميع الأوقات - الأمن لكافة سكانها، بل أنها على استعداد أن تتخلى على أمن أفرادها في سبيل تأمين كيانها.

ثانياً: هناك دول تفشل في توفير الاحتياجات الضرورية لسكانها كالصومال مثلاً، وأخرى تنتهك حقوق أفرادها، وبالتالي فإن تحقيق أمن الدولة ليس بالضرورة أن يترتب عليه تحقيق أمن من يعيشون داخل محيطها.

ثالثاً: كما أن الدول التي تدعي أنها دولاً حارسة لشعوبها، فإنها قد تقوم بذلك بهدف الوصول إلى أمنها كدولة، حيث لا يتم التركيز على أمن الأفراد بشكل خاص، وفي هذه الحالة يتم التمويه على مجموعة كبيرة من التهديدات التي تمس الأفراد.

ومن جهة أخرى يركز "بريان جوب" "Brian.Job" على أمن الأفراد والفئات الاجتماعية في دول العالم الثالث التي يمثل سكانها النسبة الأكبر من سكان العالم، حيث يرى أن المناخ الأمني لهؤلاء السكان لم يتحسن خاصة مع انتهاء الحرب الباردة واختفاء الصراع بين الدول الكبرى، ومازالت إلى حدّ الآن يعانون من الظلم والاضطهاد من طرف حكوماتهم، وهناك من يرى أن انعدام الأمن في دول العالم الثالث لا يعود فقط إلى ممارسات الحكومات، بل أنه يضرب بجذوره إلى ماضيهم الاستعماري ويستمر حالياً من قبل النظام الدولي، وبالتالي لا بد من البحث عن إطار بديل يمكن أن يقدم تحليل أفضل للمشكلات الأمنية في هذه الدول، وهنا يركز "بريان جوب" على مفهوم "المعضلة الأمنية".

إن هذه الحقيقة في رأي الكثيرين والتي ترجع أسبابها إلى قصور التنمية في دول العالم الثالث، أدت إلى توجيه النقد للمفهوم التقليدي للأمن، باعتباره المسؤول عن إهمال أحوال البشر في سبيل تأمين وحماية الدولة ونظامها السياسي، حيث تؤكد أن إهمال أمن الفرد يمكن أن يؤثر ويهدد أمن الدولة في حدّ ذاتها، ومن هنا بدأ الحديث عن ما يسمى بأزمة الأمن البشري العالمي منذ عام 1994، وفي قمة التنمية الاجتماعية في مارس 1995، حيث تؤكد أن إهمال أمن الفرد في العالم أصبح يهدد العديد من الأنظمة الحاكمة في دول مختلفة، كما وجد أن خروج الدول من تلك الأزمات لا يمكن أن يكون من خلال السلاح، وإنما من خلال التنمية وتلبية الاحتياجات الأساسية للأفراد، لزيادة شعورهم بالأمن.

وعلى هذا الأساس فإن مفهوم الأمن الإنساني يركز على ضرورة الجوهر الحيوي لجميع الأرواح البشرية من مختلف التهديدات الواسعة الانتشار، والماسة لمختلف المجالات المستهدفة لبقاء الفرد، بطريقة تتفق مع هذا الأخير على المدى الطويل، وذلك كمفهوم هادف أساساً لضمان مجموع الحقوق الأساسية والحريات الحيوية للفرد وكرامته الإنسانية.

وعليه، واستناداً إلى ما سبق، يمكن تعريف أمن الفرد بكونه: (وصول الإنسان إلى حالة من الطمأنينة، وقدرته على ممارسة الخيارات المختلفة، من خلال توفير سبل الحياة الاقتصادية الهائلة، من خلال عمل ثابت، ودخل ملائم لاحتياجاته، يتيح له عدم التعرض للفقر، وضمان حصوله على ما يكفيه من غذاء، ويشمل توفير الرعاية الصحية الملائمة، والمعيشة في ظروف بيئية ملائمة، وتأمين شخصه من التعرض للإيذاء، والعنف البدني، وشعوره بأنه منتمي إلى المجتمع، ويخص بمعاملة تليق بهذا

الانتماء، كما يكون بإمكانه ممارسة حقوقه السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية بحرية، وتحريره من كل ما يعوقه عن تحقيق تلك الأبعاد حتى ولو كانت الدولة والنظام في حد ذاته).

2- المستوى الوطني:

يركز الأمن في مستواه الوطني بالأساس على مجمل الأخطار الداخلية والخارجية التي تمس بكيان الدولة.

حيث كانت الدولة وفقا لهذا المستوى هي الوحدة الأساسية في التحليل، فالأمن آنذاك كان أمن الدولة، حيث لم تكن الثروة العلمية والتكنولوجية قد بلغت الحد الذي يدمج العالم اتصالياً واقتصادياً، أو الذي يسمح بظهور قضايا عالمية النطاق تفرض نفسها على مفهوم الأمن فتجعله كونياً، ومن ثم كان مفهوم الأمن الوطني يدور حول منع وتقليل التهديدات التي تمس كيان الدولة وتحول دون تحقيق أهدافها الوطنية والقومية. يرى بعض الباحثين أن الأمن الوطني من الناحية الوظيفية هو: حماية الدولة ووحدة أراضيها وسيادتها واستقلالها واستقرارها، وبالتالي فهو يشمل عنصرين هما:

1- حماية كيان الدولة ضد أعمال العدوان وسياسات التوسع، وهذا يستلزم قيام قوة عسكرية تمكنه من أداء هذه الوظيفة، بالإضافة إلى عوامل أخرى كالتكوين الديمقراطي، القوة الاقتصادية، مستوى التقدم التكنولوجي، موقع الدولة... الخ.

2- حماية النسيج الداخلي للدولة، وعدم تعرضها لحرب دعائية أو ضغوط اقتصادية أو عمليات إرهابية قد تؤدي إلى إعاقة عملية التنمية، أي أن هذا العنصر يتعلق بصد محاولات التدخل في الشؤون الداخلية، وتحقيق أقصى درجة من التناسق، بالإضافة إلى دور العديد من العوامل كالتكوين الإثني ودرجة النمو الثقافي لدى أفراد الدولة.

يعرّف الأمن الوطني في الوقت الراهن على أنه: (التعبير السياسي والاجتماعي عن الحالة الحقيقية التي يعيشها المجتمع، وهو مفهوم ديناميكي يتفاعل ضمن دوائر ثلاث (محلية، إقليمية، دولية)، ويتضمن أمن المواطن ومستهلكاته، وتاريخه وتراثه ومعتقداته وحياته الأساسية، وكذلك سيادة الدولة واستقلالها الجغرافي والسياسي واستقرارها الاجتماعي الداخلي وقدرتها على النهوض بالمتطلبات التنموية الشاملة لمجتمعها).

إن هذا المفهوم حديث لا يركز فقط على ضرورة حماية الدولة، وإنما يركز على حماية المجتمع من شتى المخاطر التي تهدده وخاصة التي لها علاقة مع التنمية في شتى مجالاتها.

3- المستوى الإقليمي:

يرتبط هذا المستوى بالنظام الإقليمي الذي يعنى بنظام التفاعلات الدولية في منطقة معينة تحدد على أساس جغرافي، حيث يشترط فيه:

- 1- أن يشمل ثلاث دول على الأقل.
- 2- أن يتعلق بمنطقة جغرافية معينة، حيث وجد أن الدول المتقاربة جغرافياً يكون فيها حجم التفاعل أكبر من الدول المتباعدة.
- 3- أن تكون هذه الدول ذات صفات ومميزات مشتركة تدفعها نحو التفاعل فيما بينها بانتظام عبر نمط من العلاقات والروابط، بحيث يؤدي التغير في بعض الأجزاء إلى التأثير سلباً أو إيجاباً على الوحدات الأخرى.

أما الأمن في مستواه الإقليمي فهناك من يرى أنه يعني: (اتخاذ خطوات متدرجة تهدف إلى تنسيق السياسات الدفاعية بين أكثر من طرف وصولاً إلى تبني سياسة دفاعية موحدة تقوم على تقدير موحد لمصادر التهديد وسبل مواجهتها)، والبعض الآخر يرى فيه: (سياسة مجموعة من الدول تنتمي إلى إقليم واحد تسعى إلى الدخول في تنظيم وتعاون عسكري لدول الإقليم لمنع أي قوة أجنبية من التدخل في هذا الإقليم) وبالتالي فهو يعبر عن سياسة تنتهجها مجموعة من الدول تنتمي إلى نفس الإقليم وتسعى إلى التنمية الكاملة لكافة قدراتها وقواتها لتحقيق الاستقرار والأمن في محيط إقليمها، بما يردع ويصد التدخلات الأجنبية من خارج الإقليم والدول المجاورة المهددة له.

ولتحقيق التعاون في مجال الأمن على مستواه الإقليمي هناك مجموعة من النماذج نذكر منها:

- 1- **الأنظمة الأمنية:** والمقصود بها تعاون مجموعة من الدول على إدارة منازعاتها وتفادي الحرب عبر إخماد معضلة الأمن من خلال أعمالها وافتراساتها المتعلقة بأعمال غيرها من الدول على السواء، ومن أمثلة ذلك منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.
- 2- **المجتمع الأمني:** والمقصود به مجموعة من الدول يوجد بينها تأكيد حقيقي على أن أعضاء هذا المجتمع لن يدخلوا في قتال مادي مع بعضهم، وأنهم سيعمدون إلى تسوية خلافاتهم بطريقة أخرى، وقد أطلق هذا المفهوم على مجتمع الأمن الأوروبي، حيث يبدأ بالقضاء على خطر القيام بنزاع بين دول الجماعة الأوروبية.
- 3- **الأحلاف:** المقصود بالتحالف هو تلك المعاهدة التي تبرم بين دولتين أو أكثر من أجل صد عدوان يقع على طرف أو أكثر من أطراف المعاهدة، وسياسة التحالف هي بديلة لسياسة العزلة التي ترفض أي مسؤولية عن أمن الدول الأخرى، وهي تتميز كذلك عن سياسة الأمن الجماعي التي تجعل الأمن عالمياً بحيث تردع العدوان وتتصدى له عند الضرورة.

4- **الكتلة الدولية:** وهي إتباع مجموعة من الدول لنهج مشترك في مجالات: السياسة والدفاع والتجارة، وغالبا ما يكون موجه ضد مجموعة أخرى من الدول تحاول هي الأخرى إتباع نهج مشترك لمواجهة المجموعة الأولى.

5- **الائتلاف:** وهو اتفاق بين مجموعة من الدول على تحقيق هدف أو مجموعة من الأهداف المحددة أو تكون في العادة علاقة غير رسمية في مجال محدد بمدة قصيرة، ولا وجود للعلاقات التعاقدية فيه، كونها لا تمثل عنصراً أساسياً لوجوده.

وفي هذا الإطار يرى "باري بوزان" "Barry.Buzan" أن دراسة الأمن في مستواه الإقليمي مهم جداً لفهم الظواهر الأمنية الأخرى (الأمن الفردي، والوطني)، لأن الأمن بطبيعته ظاهرة علنقية.

ويرى أيضا أن علاقات الخوف والعداوة بين الدول يمكن أن تتحول إلى علاقات صداقة وتحالف، إذا ما ركزت هذه الدول على نقاط التشارك (الإيديولوجية، التقارب الجغرافي والتاريخ المشترك).

وفي هذا الإطار طرح "بوزان" فكرة "المجمع الأمني" الذي هو: (مجموعة من الدول التي تتشابه في اهتماماتها الأمنية الأساسية مع بعضها البعض بدرجة كبيرة وكافية، بحيث لا يمكن النظر إلى الأوضاع الأمنية الوطنية بمعزل عن الأوضاع الأمنية الداخلية للدول الأخرى).

ومن هذا المنطلق، يمكن للمجمعات الأمنية أن تكون مفيدة في إطار وضع السياسات الأمنية الوطنية، وذلك من خلال مناقشة المشكلات الأمنية الداخلية في إطار هذا السياق، وعليه يكون الأمن الإقليمي جزء مهم في التسلسل الهرمي للمشكلة الأمنية لأنه يأتي بين المستويين الوطني والدولي للأمن، وعلى كل دولة أن تأخذ في اعتبارها أمن الإقليم وإلا تكون النتائج سلبية فيما يتعلق بأمنها الوطني.

4- **المستوى الدولي:**

إن الوحدة المرجعية للأمن في مستواه الدولي هي النظام الدولي وما يؤثر فيه من تهديدات، لكن مفهوم النظام الدولي مازال إلى حدّ الآن لا يحظى بالدقة الكافية كما يصعب إلى حدّ ما تحديد الجهات الفاعلة فيه. المقصود بالنظام الدولي كما عرّفه "جوزيف فرانكل": مجموعة من الأحداث السياسية المستقلة التي تتفاعل فيما بينها بانتظام، ويرى "هنري كسينجر" أنه: (مجموعة من التحولات والتغيرات التي يشهدها العالم والتي مازالت في طور التكون الكوني ولم تتبلور بعد في شكل كامل) ، ومن خلال هذين التعريفين تتبين عدم الدقة في المفهوم، حيث كثير ما يتم التركيز في بنية النظام دون الغوص في مكوناته وعناصره والأطراف الفاعلة فيه.

ويمكن اعتبار النظام الدولي أنه: مجموعة من الوحدات السياسية المتدرجة لجهة القوة والمتفاعلة في علاقاتها على نحو يهيئ لاتزان قواها ولانتظام علاقاتها، بعيداً عن الفوضى الدولية من جهة، وبما يحول دون هيمنة أي من هذه الدول على ما عداها مكونة بذلك إمبراطورية عالمية من جهة أخرى.

من خلال التعريفات السابقة للنظام الدولي يمكن القول أن الأمن في مستواه الدولي مرتبط بجميع الوحدات والفواعل المكونة لهذا النظام، كما أضحت من الصعب على الدول البقاء بمعزل عن قضايا العالم خاصة بعد تعمق الترابط بين البيئتين الداخلية والخارجية وزيادة الاعتماد المتبادل بين الدول والفواعل الدولية. والأمن الدولي أو ما يسمى في إطار هيئة الأمم المتحدة بالأمن الجماعي يقوم على فكرة بسيطة مفادها أن أمن الجزء أي الدولة يرتبط بأمن الكل أي المجتمع الدولي ممثلاً في هيئة الأمم المتحدة، وبهذا فإن تعرض أي دولة عضو في الهيئة للتهديد أو وقع عليها عدوان يصبح دفع التهديد أو ردع العدوان مسؤولية جماعية تقع على عاتق جميع الدول الأعضاء متضامنين، وتمارس من خلال مؤسسات الأمم المتحدة المعنية بحفظ السلم والأمن، وليس من مسؤولية الدولة التي يقع عليها العدوان وحدها. ويقع الأمن الدولي ضمن اختصاص المنظمات الدولية، وعلى رأسها الأمم المتحدة، وهي مسؤولية دولية وليست وطنية أو إقليمية، وبالتالي فهو يسعى إلى تحقيق الأمن والسلام الدوليين عن طريق حل النزاعات الدولية بطرق سليمة.

ولهذا فإن ميثاق هيئة الأمم المتحدة وضع تصور دقيق لترجمة مفهوم الأمن الدولي إلى منظومة متكاملة قابلة للتطبيق على أرض الواقع، تشتمل مجموعة من الآليات والعناصر يمكن تلخيصها فيما يلي:

- 1- يتعين على كافة الدول الالتزام بمجموعة من المبادئ والقواعد السلوكية العامة من أهمها: مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء، وعدم اللجوء لاستخدام القوة أو التهديد بها في العلاقات الدولية، وتسوية النزاعات بالطرق الدبلوماسية منها والقضائية.
- 2- وجود هيئة مسؤولة عن مراقبة سلوك الدول، والحفاظ على السلم والأمن الدوليين، ولها كل الصلاحيات والسلطات التي تمكنها من تحقيق هذا الهدف، وهي متمثلة في مجلس الأمن والأجهزة المنفردة عنه.
- 3- وجود مجموعة من الأجهزة والآليات المساعدة التي تهدف إلى التعاون الدولي، وتخفيف حدة الاحتقان بين الدول ومعالجة الجذور الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمشكلات السياسية الدولية، كمحكمة العدل الدولية والمنظمات الإقليمية والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية غير الحكومية.

وعلى هذا الأساس يكون نظام الأمن الدولي في العلاقات الدولية بمثابة آلية لمواجهة أي محاولات لتغيير الواقع الدولي أو الإخلال بعلاقاته وأوضاعه المستقرة، ويكون ذلك من خلال اتخاذ إجراءات وتدابير دولية موحدة تعمل بشكل جماعي، كقوة رادعة ومانعة لمحاولات التغيير، كما أن هذا النظام لا يستهدف دولة

أو جهة معينة بذاتها أو أطراف دون أخرى، وإنما يطبق لمواجهة دولة أو مجموعة من الدول تتجه إلى استخدام العنف المسلح في علاقاتها الدولية، كما أن فكرة الأمن الجماعي الدولي لا تتكرر تعارض مصالح وسياسات الدول ولكنها تستتكر فض هذا التعارض باستخدام القوة والعنف.

وفي الأخير، وبالرغم من كون مستويات الأمن تبدو منفصلة إلا أن العلاقة التي تجمع بين كل منها وطيدة، حيث نجد أن حالات اللا أمن في المجتمع الدولي سببها حالات اللا استقرار في البيئة الداخلية للدولة التي تؤثر بدورها أيضا على أمن الأفراد، كما أن تحقيق الأمن على مستواه الإقليمي مرتبط بمدى قدرة الدول على تحقيق استقرارها وأمنها الداخلي أي تحقيق الأمن الوطني، ومن جهة أخرى يرتبط كل من المستويين الوطني والإقليمي بالمستوى الدولي.